

• دعتني لزيارة المحكمة لطلب المساعدة القانونية

٢- إعلان المساعدة القانونية لغير المدعى عليه

• دعتني لزيارة المحكمة لطلب المساعدة

١- إعلان المساعدة القانونية للمدعى عليه
١٠/٧/٢٠٠٦ و ١٠/٧/٢٠٠٦
المساعدة القانونية لغير المدعى عليه

:- في تاريخ ١٠/٧/٢٠٠٦

١٠/٧/٢٠٠٦
١٠/٧/٢٠٠٦
١٠/٧/٢٠٠٦
١٠/٧/٢٠٠٦

المساعدة القانونية

:- في تاريخ ١٠/٧/٢٠٠٦

المساعدة القانونية

:- في تاريخ ١٠/٧/٢٠٠٦

المساعدة القانونية
المساعدة القانونية
المساعدة القانونية

المساعدة القانونية
المساعدة القانونية
المساعدة القانونية

المساعدة القانونية

المساعدة القانونية

المساعدة القانونية

١٠/٧/٢٠٠٦
رقم القضية :
بمقتضى :
مجلس القضاء الأعلى

... ..

۴-

... ..

۸-

... ..

:-

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

:-

... ..

۳-

... ..

... ..

۴-

• ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق
۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق
۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق
۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

• ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

• ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

• (۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق)

• ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱- ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۲- ۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

۱۳۳۵ هـ ق مطابق ۱۳۳۵ هـ ق

القرار

لدى التدقيق والمداولة قانوناً نجد أن النيابة العامة لدى محكمة الجنايات الكبرى قد أحالت المتهمين :-

-١-

لمحاكمتهم لـ لدى تلك المحكمة بالتهمة التالية :-

١- جناية القتل خلافاً للمادة ١/٣٢٨ عقوبات بالنسبة للمتهم

٢- جناية التدخل بالقتل خلافاً للمادتين ١/٣٢٨ و ٢/٨٠ عقوبات بالنسبة للمتهم

٣- جنحة حمل أداة حادة خلافاً للمادة (١٥٥) عقوبات بالنسبة للمتهم

٤- جنحة حمل أداة راضه خلافاً للمادة (١٥٥) عقوبات بالنسبة للمتهم

وساقت النيابة العامة بحقهما الواقعة الجرمية التالية :-

أن هناك خلافات سابقة بين المتهمين وشقيقهما المغدور وعلى اثر هذه الخلافات قام المغدور بطردهما من المنزل وبسبب ذلك صمم المتهم على قتل المغدور وإزهاق روحه فذهب إلى السوق واشترى سكين جديدة أخفاها تحت ملابسه وذهب برفقة المتهم إلى المنزل فوجدوا المغدور هناك وعلى الفور قاما بالهجوم عليه حيث قام المتهم ببطح المغدور على الأرض وقام المتهم بطعن المغدور بواسطة سكين التي كانت بحوزته عدة طعنات حيث سقط المغدور على الأرض والدماغ تنزف منه وكان المتهم بيده عصا أثناء المشاجرة وبعدها لاذ المتهمان بالفرار وقدمت الشكوى وجررت الملاحقة .

نظرت محكمة الجنايات الكبرى الدعوى وباشرت بتحقيقها والاستماع إلى أدلتها وبياناتها وتوصلت إلى الواقعة الجرمية التي اعتقتها بأنه وبتاريخ ١٤/١/٢٠٠٤ وبينما كان المغدور في منزله عاد شقيقه المتهم من عمله وقام المغدور بطلب نقود من المتهم وذلك من أجل شراء مشروبات كحولية إلا أن المتهم اعترض منه [والله يا خوي اليوم ما طلعت مصاري] وقام المغدور على إثر ذلك بضرب المتهم بيديه على وجهه ورأسه ثم بعد ذلك هجم على المتهم وكان يحمل بيده سكين وقعت منه على الأرض

• المدعي القانوني رقم ٢٠٠٦/٥/٣٠ بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٠٦ من محكمة الاستئناف في المنسوبة
التي تم بحكم المحكمة الجنائية الكبرى الكليات الجنائية المحكمة بحكم المتهمين المبرهنين

• له مدة التوقيف

المؤقتة مدة ستة سنوات وستة أشهر والأشهر الستة الأولى من مدة التوقيف المؤقتة محسوبة
على مدة التوقيف المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

• والسرور والأشهر الستة الأولى من مدة التوقيف المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة
المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة
المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

وحتى قرار التوقيف المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

• المدعي رقم ٣٢٦ المادة ٣٢٦ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

٤- بخلاف المدعي رقم ٣٢٦ المادة ٣٢٦ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

• المدعي رقم ١٥٥ المادة ١٥٥ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

٣- المدعي رقم ١٧٧ المادة ١٧٧ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

٢- المدعي رقم ١٥٥ المادة ١٥٥ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

• المدعي رقم ١٥٥ المادة ١٥٥ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة


المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

١- المدعي رقم ١٥٥ المادة ١٥٥ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

:- المدعي رقم ١٥٥ المادة ١٥٥ المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة

المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة المؤقتة



قرارة صدر بتاريخ ٧ شعبان سنة ١٤٢١ هـ الموافق ١٨/٧/٢٠٠٠م

. المحضرين المذكورين في الأوراق وإعادة المحضرين المذكورين وأما ما يتعلق به
 من الأوراق المذكورة

. الخبز التي تسمى بقرعة الخبز
 المحاكمات المحكوم عليها من قانون أصول المحاكمات المدنية لسنة ١٩٢٤ في المادة ٤٨٨ من قانون أصول المحاكمات المدنية
 وتبينت من واقع الوقائع والأحداث أن المحاكمات المذكورة هي من اختصاص المحاكم
 المدنية المحكوم عليها من قانون أصول المحاكمات المدنية لسنة ١٩٢٤ في المادة ٤٨٨ من قانون أصول المحاكمات المدنية
 أما فيما يتعلق بقضية المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة

. المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة
 المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة من اختصاص المحاكم المدنية المحكوم عليها من قانون أصول المحاكمات المدنية
 لسنة ١٩٢٤ في المادة ٤٨٨ من قانون أصول المحاكمات المدنية

. المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة
 المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة من اختصاص المحاكم المدنية المحكوم عليها من قانون أصول المحاكمات المدنية
 لسنة ١٩٢٤ في المادة ٤٨٨ من قانون أصول المحاكمات المدنية

. المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة
 المحكمين المذكورين في الأوراق المذكورة من اختصاص المحاكم المدنية المحكوم عليها من قانون أصول المحاكمات المدنية
 لسنة ١٩٢٤ في المادة ٤٨٨ من قانون أصول المحاكمات المدنية